لعدم الصارف عنها خلافًا للكرخي من الحنفية والبصري ابي عبد الله من
المعتزلة في قولهما يدل على ذلك فلا يبقى الخطاب على حقيقته اذ لم يظهر مستند للحكم
الثابت غيره مثاله وجوب التيمم على المجامع الفاقد للما اجماعًا يمكن كونه مرادا من قوله
تعالى او لامستم النسا فلم تجدوا ما فتيمموا لكن على وجه المجاز لان الملامسة حقيقة
في الجس باليد مجاز في الجماع المراد الجماع لتكون الاية مستند غيرها والا لذكر
كما يدل على ان اللمس ينقض الوضو واجيب بانه يجوز ان يكون المستند غيرها
واستغني عن ذكره بذكر الاجماع كما هو العادة فاللمس فيها على حقيقته فيدل على نقضه
الوضو وان قامت قرينة على ارادة الجماع ايضا بنا على الراجح انه يصح ان يراد باللفظ
حقيقته ومجازه معًا دلت على مسئلة الاجماع ايضا وقد قال الشافعي رضي الله تعالى عنه
يدل لنا عليهما حيث حمل الملامسة فيها على الجس باليد والوطي مسئلة
الكناية لفظ استعمل في معناه مرادا منه لازم المعنى نحو زيد طويل النجاد
مرادا منه طويل القامة اذ طولها لازم لطول النجاد اي حمايل السيف فهي حقيقة
لاستعمال اللفظ في معناه وان اريد منه اللازم فان لم يرد المعنى باللفظ وانما
عبر بالملزوم عن اللازم فهو اي اللفظ حينئذٍ مجاز لانه استعمل في غير معناه الاول
والتعريض لفظ استعمل في معناه ليلوح بفتح الواو اي للتلويح بغيره كما في قوله
تعالى حكاية عن الخليل عليه الصلاة والسلام بل فعله كبيرهم هذا نسب الفعل الى كبير
الاصنام المتخذة الهة كانه غضب ان تعبد الصغار معه تلويحا لقومه العابدين لها
بانها لا تصلح ان تكون الهة لما يعلمون اذا نظروا بعقولهم من عجز كبيرها عن ذلك
الفعل اي كسر صغارها فضلا عن غيره والاله لا يكون عاجزا فهو اي التعريض

حقيقة ابدا لان اللفظ فيه لم يستعمل في غير معناه بخلافه في الكناية كما تقدم
الحروف اي هذا مبحث الحروف التي يحتاج الفقيه الى معرفة معانيها لكثرة وقوعها
في الادلة لكن سياتي منها اسما ففي التعبير بها تغليب للاكثر وفي خط المصنف عدها
بالقلم الهندي احتصارا في الكتابة وفي بعض النسخ بالقلم المعتاد ولنمش لوضوحه عليه
احدها اذن من نواصب المضارع قال سيبويه للجواب والجزا قال الشلوبين
دائما وقال الفارسي غالبا وقد تتمحض للجواب فاذا قلت لمن قال ازورك اذن اكرمك
فقد اجبته وجعلت اكرامك جزا زيارته اي ان زرتني اكرمتك واذا قلت لمن قال احبك
اذن اصدقك فقد اجبته فقط عند الفارسي ومدخول اذن فيه مرفوع لانتفا استقباله
المشترط في نصبها ويتكلف الشلوبين في جعل هذا مثلا للجزا ايضا اي ان كنت قلت ذلك
حقيقة صدقتك وسياتي عدها من مسالك العلة لان الشرط علة للجزا الثاني ان بكسر
الهمزة وسكون النون للشرط اي لتعليق حصول مضمون جملة بحصول مضمون اخرى نحو
ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف والنفي نحو ان الكافرون الا في غرور ان اردنا الا الحسنى
اوما والزيادة نحو ما ان زيد قايم ما ان رايت زيدا الثالث او من حروف العطف
للشك من المتكلم نحو قالوا لبثنا يوما او بعض يوم والابهام على السامع نحو اتاها امرنا
ليلا او نهارا والتخيير بين المعطوفين سوا امتنع الجمع بينهما نحو خذ من مالي ثوبا
او دينارا ام جاز نحو جالس العلما او الوعاظ وفصل ابن مالك وعبر على الاول والتخيير وسموا
الثاني بالاباحة ومطلق الجمع كالواو نحو وقد زعمت ليلي باني فاجر لنفسي تقاها
او عليها فجورها اي وعليها والتقسيم نحو الكلمة اسم او فعل او حرف اي مقسمة
الى الثلاثة تقسيم الكلي الى جزئياته لتصدق على كل منها وبمعنى الى فتنصب

Copyright © King Saud University